

يُعَدُّكَ عِنْدَ الْفِعْلِ عَقْدًا وَحَالَةً  
 اِتِّجَاهًا مِنْ ذِي الْحَالِ فِي الْفِعْلِ أَصْلُهُ  
 وَذَلِكَ هُوَ الضَّعِيفُ فَاسْوَدَّ قَبْلَهُ فَإِنَّكَ أَنْ سَوِيَّتَهُ قَبْلَ الضَّعِيفِ  
 فِي فَصْلِكَ الْأَيْ عَنِ الذِّكْرِ الضَّاعِي  
 إِذِ الْهَرِيرِ الْمِيزَانَ تَمَرًا وَيُقَالُ  
 فَكُنْ عَالِمًا بِالطَّبَعِ فِي الْفِعْلِ مِنْهَا  
 وَاللَّخْلُطُ إِخْرَافَانِ يَطْرُقُ عَنْهَا • سَوَادٌ وَبَيْضٌ فَيَبِيضُ وَسَوَادٌ  
 فَلَا تَلْهُ عَزْلُونِيهَا فَمَا عِنَّمَا  
 هُمَا أَتَوَا الْفَرِيقَيْنِ أَنْ كُنْتُمْ فِيهَا  
 تَبِيضٌ وَسَوَادٌ مَا اسْتَطَعْتُمْ لِقِيَّتَهُ  
 وَعَقْدَانِ عَنِ خَالِئِينَ لَا يَدْرِيهِمَا • فَحَالَةٌ وَأَعْقَدُ مَحَالَةٌ وَأَعْقَدُ  
 وَعَدُّ يُعَدُّ أَنْ رَمَتْ كَيْدًا أَمْرَهُ  
 إِلَى حَالَةِ الضَّعِيفِ فِي حَالِ الضَّعْفِ  
 نَقْلُهُ فِي التَّرِيدِ بِطَبْعِ الظَّاهِرِ  
 وَسَوَادٌ وَسَوِيدٌ مِنْ حِطِّ بَيْتِهِ • وَبَيْضُهُ بَيْضٌ مِنْ حِطِّ وَسَعْدٍ

وَسَيُطِيعُ مِنْهُ أَنْ لَعْدَى وَتَعْدَى  
 فَذَلِكَ هَذَا الْعَاقِبِيُّ الْحَالِ الَّذِي • يَدْرِبُ بِالذِّكْرِ اللَّطِيفِ  
 فَأَعْدَى إِلَيْهِ فَهُوَ أَوْ تَمَّ عَسْمَةً  
 وَصَابَرَ عَلَى تَدْبِيرِهِ بَعْضُ مَلَكَةٍ  
 وَأَنْ كُنْتَ لَمْ تَدْرِبِهِ مِنْ ضَعْفِ عَدَى  
 هُوَ الْعَلَمُ الْمَعْلُومُ فِي كُلِّ مَلَكَةٍ • هُوَ الَّذِي يَتَوَقَّعُ الْمَشْهُورُ فِي كُلِّ شَيْءٍ  
 فَارْوَجُ بِهَا كَبْرِيَّتَهُ مَا بِهَا حَقًّا  
 لَهَا رَعْنَةٌ فِيهِ عَلَى الْوَصَالِ وَالْحَقِّ  
 فَلَا طَعْفَ فِي الْجَمْعِ كَيْسًا لَهَا  
 هُمَا الْمَاءُ وَالنَّارُ وَاللِّدَانُ إِذَا اتَّفَقَا • فَتِي هُمَا أَثَرُ الطَّبِيعَةِ بَيْسَةً  
 إِذَا اقْتَبَلَا عِنْدَ الْمَزَاجِ وَأَعْرَضَا  
 وَجَا لَا يَجْتَمِعُ عَاقِبَاةً وَأَمْرًا  
 فَأَمَّا فِي هَذِهِ الْحَالِ كَالْقَصَا  
 إِذَا جَمَعَا عَوْدًا وَدَيْدًا أَوْ بَيْضًا • أَيْضًا لَهَوَا الْكَوْكَبِ الْمَتَوَقَّعِ  
 فَكُلٌّ كَلٌّ أَنْ تَدْرِبْتَ يُعَدُّكَ